

حاشية السندي على النسائي

2945 - وأن يمشوا صريح في أنه لا رمل بين الركنتين وهو معارض بما تقدم من قول جابر رمل من الحجر إلى الحجر وهو اثبات فلذا أخذ به الناس ويحتمل أن يكون قول بن عباس رخصة في حق بعض الضعاف ناحية الحجر بكسر مهملة وسكون أي لا في ناحية الركنتين فلذلك جوز المشي في ناحية الركنتين لهؤلاء بفتح اللام قال الشيخ عز الدين فكان ذلك ضربا من الجهاد قال وعلته في حقنا تذكر نعمة الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم بالعزة والقوة بعد ذلك قوله .

2946 - إن زحمت على بناء المفعول وكذا أو غلبت أي فهل لي أن أتركه فأشار بن عمر إلى أن طالب السنن ينبغي له أن يبعد هذا السؤال من نفسه فإنه شأن من يريد ترك السنن وإنما ينبغي له أن يعرف أنه سنة ثم يسعى في تحصيله مهما أمكن من غير وقوع في المحارم كإيذاء المسلمين وإذا أراد ذلك فلا يمنعه الزحام وغيره من تحصيله على وجهه قوله